



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم المحفوظات:

رقم الصادر: ٢٢٠/ص

بيروت في ٨/٤/٢٠١٠

إعلان

تعلن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكاليف الأساسية لضريبة الأملاك المبنية الصادرة في محافظة لبنان الجنوبي عن إيرادات ٢٠٠٧ تكليف ٢٠١٠.

إن المكلفين أصحاب العلاقة الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم كاملة خلال مهلة شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر في ١٥ نيسان ٢٠١٠ يتعرضون لغرامة قدرها واحد بالمئة (١%) من مقدار الضريبة عن كل شهر تأخير ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ١٦ نيسان ٢٠١٠ وتنتهي في ١٦ حزيران ٢٠١٠ ضمناً %

